

قرار وزاري

رقم ٢٠٠٧ / ٦١

بإصدار لائحة مسابقة الإبداع الإعلامي

باستنادا إلى قانون تنظيم الجهاز الإداري للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٧٥/٢٦ ،
والى موافقة وزارة المالية بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٢١ ،
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرر

المادة الأولى : يعمل في شأن مسابقة الإبداع الإعلامي بأحكام اللائحة المرافقة .

المادة الثانية : يلغى القرار الوزاري رقم ٢٠٠٣/٤٢ بشأن مسابقة الإبداع الإعلامي ،
كما يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحکامه .

المادة الثالثة : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي
لتاريخ نشره .

صدر في : ١٨ شوال ١٤٢٨ هـ

الموافق : ٣٠ أكتوبر ٢٠٠٧ م

حمد بن محمد الراشدي

وزير الإعلام

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٨٥١)
الصادرة في ١٧/١١/٢٠٠٧ م

لائحة مسابقة الإبداع الإعلامي

مادة (١) : تنظم كل عامين مسابقة للعمانيين العاملين في وسائل الإعلام بالسلطنة تسمى مسابقة الإبداع الإعلامي.

مادة (٢) : تهدف المسابقة إلى تحقيق الأغراض الآتية :

- ١- تشجيع الكوادر الوطنية على الإبداع في المجال الإعلامي .
- ٢- تقدير المواهب والكتفاءات المتميزة .

٣- إذكاء روح المنافسة بين العمانيين العاملين في وسائل الإعلام .

مادة (٣) : تكون المسابقة في المجالات الآتية :

أولاً : الصحافة (الصحف والمجلات ووكالة الأنباء العمانية) :

- ١- الخبر الصحفي .
- ٢- العمود الصحفي .
- ٣- المقال الصحفي .
- ٤- التقرير الصحفي .
- ٥- التحقيق الصحفي .
- ٦- الحديث الصحفي .
- ٧- الرسوم الكاريكاتورية .
- ٨- التصوير الصحفي .
- ٩- الإخراج الصحفي .

ثانياً : الإذاعة :

- ١ - إعداد البرامج الحوارية .
- ٢ - إخراج البرامج الحوارية .
- ٣ - إعداد برامج المتنوعات .
- ٤ - إخراج برامج المتنوعات .
- ٥ - إعداد البرامج الرياضية .

- ٦ - إخراج البرامج الرياضية .
- ٧ - إعداد البرامج الثقافية .
- ٨ - إخراج البرامج الثقافية .
- ٩ - إعداد البرامج التنموية .
- ١٠ - إخراج البرامج التنموية .
- ١١ - إعداد برامج المسابقات .
- ١٢ - إخراج برامج المسابقات .
- ١٣ - إعداد برامج الطفل .
- ١٤ - إخراج برامج الطفل .
- ١٥ - تأليف التمثيلية الإذاعية .
- ١٦ - إخراج التمثيلية الإذاعية .
- ١٧ - تأليف المسلسل الإذاعي .
- ١٨ - إخراج المسلسل الإذاعي .
- ١٩ - التعليق على المباريات الرياضية .
- ٢٠ - التقرير الإذاعي الداخلي .
- ٢١ - التقرير الإذاعي الخارجي .
- ٢٢ - تقديم البرامج .
- ٢٣ - قراءة الأخبار .
- ٢٤ - أفضل تمثيل في دور رئيسي .
- ٢٥ - أفضل تمثيل في دور ثانوي .
- ٢٦ - الموسيقى والمؤثرات الصوتية .

ثالثا : التلفزيون :

- ١ - إعداد البرامج الحوارية .
- ٢ - إخراج البرامج الحوارية .

- ٣ - إعداد برامج المنشآت .
- ٤ - إخراج برامج المنشآت .
- ٥ - إعداد البرامج الرياضية .
- ٦ - إخراج البرامج الرياضية .
- ٧ - إعداد البرامج الوثائقية .
- ٨ - إخراج البرامج الوثائقية .
- ٩ - إعداد البرامج التنموية .
- ١٠ - إخراج البرامج التنموية .
- ١١ - إعداد برامج الطفل .
- ١٢ - إخراج برامج الطفل .
- ١٣ - إعداد برامج المسابقات .
- ١٤ - إخراج برامج المسابقات .
- ١٥ - تأليف التمثيلية التلفزيونية .
- ١٦ - إخراج التمثيلية التلفزيونية .
- ١٧ - تأليف المسلسل التلفزيوني .
- ١٨ - إخراج المسلسل التلفزيوني .
- ١٩ - إعداد الفيلم التسجيلي .
- ٢٠ - إخراج الفيلم التسجيلي .
- ٢١ - التمثيل التلفزيوني في أدوار رئيسية .
- ٢٢ - التمثيل التلفزيوني في أدوار ثانوية .
- ٢٣ - الأداء التمثيلي للمواهب الجديدة .
- ٢٤ - التعليق التلفزيوني على المباريات الرياضية .
- ٢٥ - التصوير التلفزيوني .
- ٢٦ - الديكور التلفزيوني .

٢٧- المونتاج التلفزيوني .

٢٨- الموسيقى التصويرية والمؤثرات الفنية .

٢٩- تقديم البرامج .

٣٠- قراءة الأخبار .

٣١- التقرير التلفزيوني الداخلي .

٣٢- التقرير التلفزيوني الخارجي .

شروط المسابقة :

مادة (٤) : تجرى المسابقة وفقاً للشروط الآتية :

١- أن يقتصر الاشتراك على العمانيين العاملين في وسائل الإعلام بالسلطنة ، في مجال أو مجالين من مجالات المسابقة المشار إليها كحد أقصى بالنسبة لكل مشارك .

٢- أن تكون الأعمال المرشحة للمسابقة :

أ - مرتبطة بالتنمية الشاملة في السلطنة مما يعزز وعي وتفاعل المجتمع الإيجابي مع هذه التنمية .

ب - مكتملة العناصر الفنية وذات رؤية ورسالة واضحة تسعى لتحقيقها في المجتمع العماني .

ج - متميزة بالقدرة على التفاعل مع المتلقى والوصول إلى الجمهور .

د - من إنتاج العاملين السابقين لتنظيم المسابقة وتم نشرها أو بثها أو عرضها قبل بداية المسابقة .

٣- أن ترشح كل وسيلة من وسائل الإعلام التي ترغب في الاشتراك في المسابقة سبعة أعمال في كل مجال من مجالات المسابقة كحد أقصى مع توضيح البيانات الشخصية للمرشحين وبيانات أعمالهم المرشحة وفق الاستمارة الخاصة بكل مسابقة .

٤- أن تسلم الأعمال المرشحة مع الإستمارات الخاصة بها إلى دائرة الإبداع الإعلامي بوزارة الإعلام خلال الأسبوع الأول من شهر يناير من العام الذي تنظم فيه المسابقة ، ولا تقبل الأعمال التي ترد بعد ذلك ، وتتولى الدائرة المشار إليها عرض الأعمال المرشحة على لجان التحكيم الفرعية فور ورودها وبعد مراجعة إستيفائها لشروط المسابقة .

لجان التحكيم الفرعية :

مادة (٥) : تشكل بقرار من وكيل الوزارة ثلاثة لجان فرعية ، وتتكون كل لجنة فرعية من خمسة أعضاء بمن فيهم الرئيس على أن يراعى في الترشيح الخبرة والدرأية في مجال الإعلام .

وتختص هذه اللجان - كل حسب تخصصها - بدراسة وتقدير الأعمال المرشحة للمنافسة وتحديد المرشح للفوز من هذه الأعمال على أن تقوم بإنجاز أعمالها خلال شهرين من تاريخ إحاله الأعمال إليها وترفع الأعمال بعد الإنتهاء منها إلى اللجنة الرئيسية للمسابقة .

اللجنة الرئيسية للمسابقة :

مادة (٦) : تشكل اللجنة الرئيسية لمسابقة الإبداع الإعلامي بقرار وزير برئاسة وكيل الوزارة وعضوية سبعة أعضاء بمن لديهم الخبرة في المجال الإعلامي ويكون مدير دائرة الإبداع الإعلامي أميناً لسر اللجنة . وتحتفظ هذه اللجنة بمراجعة أعمال اللجان الثلاث المشار إليها في المادة السابقة وتحديد الأعمال الفائزة في كل مجال من مجالات المسابقة ورفعها للوزير لاعتمادها خلال شهر من تاريخ إحاله الأعمال إليها .

مادة (٧) : تعلن الأعمال الفائزة وتوزع جوائزها في حفل يقام لهذا الغرض خلال شهر ابريل من العام الذي تنظم فيه المسابقة .

الجوائز والكافآت :

مادة (٨) : يمنح عن كل مجال من مجالات المسابقة ثلاثة جوائز على النحو التالي :
جائزة المركز الأول : جائزة نقدية مقدارها ٥٠٠ ريال عماني مع درع وشهادة ويشترط الحصول على درجات تزيد على ٩٠٪ من درجات المسابقة .

جائزة المركز الثاني : جائزة نقدية مقدارها ٤٠٠ ريال عماني وشهادة ويشترط الحصول على درجات لا تقل عن ٨٠٪ من درجات المسابقة .

جائزة المركز الثالث : جائزة نقدية مقدارها ٣٠٠ ريال عماني وشهادة ويشترط الحصول على درجات لا تقل عن ٧٠٪ من درجات المسابقة .

مادة (٩) : يمنح كل من رئيس وأعضاء اللجنة الرئيسية للمسابقة مكافأة كل سنتين مقدارها (٥٠٠) خمسمائة ريال عماني وشهادة نظير قيامهم بالتحكيم في المسابقة .

مادة (١٠) : يمنح كل من رؤساء وأعضاء لجان التحكيم الفرعية مكافأة كل سنتين مقدارها (٤٠٠) أربععمائة ريال عماني وشهادة نظير قيامهم بالتحكيم في المسابقة .

مادة (١١) : تصرف تكاليف الجوائز والكافآت وحفل التكريم من البند الخاص بالمسابقات الإذاعية والتلفزيونية ومن خلال الرعاية الإعلانية للشركات والمؤسسات الخاصة .